

رجل طلق زوجته مرتين، بسبب مرض كان به و حكموا عليه باثنين مليون أدب، وعقد و مهر جديد، فما الحكم

بسم الله الرحمن الرحيم

فضيلة الشيخ يحيى بن علي الحجوري _ حفظكم الله _

نرجو منكم التكرم بالإجابة على سؤالنا التالي:

رجل طلق زوجته مرتين، و هو لا يعرف ما يقول فقد كان مريضا بسبب السهر و قلة النوم، و أشياء أخرى حتى يقول: قد قاهت القيامة و نزل الهسيد؛ حتى أسعف إلى مصر و أعطوه تقريرا أنه كان متعبا، و عاجوه و الذن الحهد لله بخير.

و قد حكّوها أهل الزوجة، و حكموا على الزوج باثنين مليون أدب، و حرّم أبوها أن يرد له زوجته إلا بعقد و مهر جديد، فما الحكم، و جزاكم الله خيرا.

الجواب:

الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله، وبعد: فطلاق المذكور غير واقع و لا معتبر لفقدان شعوره ؛ كما في تصوره _ بأن القيامة قاهت و نزل المسيح _ ولعدم معرفته ما يقول، و قد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ"، و ذكر منهم: "المجنون حتى يفيق"، و من لا يعرف ما يقوا؛ ملحق بها دل عليه هذا الحديث في حاله ذلك، وعليه: فلا موجب للإزاه بهر و عقد جديد على زوجته التي لم يخل بعقده بها الطلاق المذكور في السؤال، والزامه بالغرامة المالية إن كان لهذا السبب فقط الزام غير شرعي ؛ لحديث: "كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَهَالُهُ وَعَرَضُهُ"، و حديث: "لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا عَنْ طَبِئَةِ نَفْسٍ"، و الله أَلَوْفَق.

يحيى بن علي الحجوري

